



المملكة المغربية
وزارة الاتصال

قرار لوزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، وزيرة
الاتصال الناطقة الرسمية باسم الحكومة بالنيابة

رقم 16 / 071 الصادر في 26 سبتمبر 2016

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مساعد مكلف بالتكوين المستمر والتدريب
بالمعهد العالي للإعلام والاتصال

وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، وزيرة
الاتصال الناطقة الرسمية باسم الحكومة بالنيابة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01.00.199 صادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على مرسوم رقم 2.11.89 صادر في 15 من شوال 1432 (2011/09/14) بإعادة تنظيم المعهد العالي للإعلام والاتصال؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.201 صادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات.
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 1248.91 صادر في 17 من ربيع الأول 1412 (17 سبتمبر 1991) بترتيب المعهد العالي للصحافة قصد التعويض عن المهام؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.879 الصادر في 19 من محرم 1438 (21 أكتوبر 2016) بتكليف بعض أعضاء الحكومة بالقيام مقام بعض زملائهم.

قررت ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مساعد مكلف بالتكوين المستمر والتدريب في وجه أساتذة التعليم العالي أو المؤهلين العاملين بالمعهد العالي للإعلام والاتصال والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1. أن يكونوا من جنسية مغربية؛
2. أن يكونوا متوفرين على تجربة في مجال التكوين؛
3. أن يكونوا على دراية كافية بالنصوص القانونية المنظمة للتعليم العالي؛

المادة الثانية :

تتكون ملفات الترشيح من:

1. طلب الترشيح؛
2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
3. سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
4. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير التكوين المستمر والتدريب؛
5. نسخ من الوثائق التي تثبت التجربة والمؤهلات والكفاءات التي يتوفر عليها المترشح؛

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح في سة (06) نظائر بكتابة السيد مدير المعهد العالي للإعلام والاتصال في الفترة من 09 يناير 2017 إلى غاية 30 منه.

المادة الرابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الاتصال www.mincom.gov.ma ويلصق بمقر الوزارة والمعهد العالي للإعلام والاتصال.

و حرر بالرباط، في: 26 سبتمبر 2016

بسمية الحقاوي
وزيرة التضامن والراة والأسرة
والتنمية الاجتماعية